



## قرار للوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة والوظيفة العمومية بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة

الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة والوظيفة العمومية،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه،

وبناء على المرسوم رقم 2.06.82 الصادر في 18 شوال 1427 (10 نونبر 2006) بشأن تحديد اختصاصات وتنظيم وزارة تحديث القطاعات العامة كما وقع تغييره وتتميمه،

وعلى المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كفاءات تعيين رؤساء الأقسام والمصالح بالإدارات العمومية،

وعلى المرسوم رقم 2.97.1052 الصادر في 04 شوال 1418 (02 فبراير 1998) بإحداث تعويض جزائي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة ولاسيما المادة الأولى منه،

وبناء على قرار الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بتحديث القطاعات العامة رقم 464.11 صادر في 7 جمادى الأولى 1432 (11 أبريل 2011) بتحديد اختصاصات وتنظيم الأقسام والمصالح المركزية لوزارة تحديث القطاعات العامة،

وبناء على الأنظمة الأساسية المشتركة الخاصة بمختلف موظفي الإدارات العمومية،

## قرر ما يلي :

المادة الأولى: تعلن وزارة إصلاح الإدارة والوظيفة العمومية عن فتح باب الترشيح، لتقلد بعض مناصب رؤساء المصالح الشاغرة حسب الجدول التالي:

ر.ت	المصلحة	القسم	المديرية
1	مصلحة تحسين جودة الخدمات العمومية	قسم تبسيط المساطر ودعم الاخلاقيات	مديرية تحديث الادارة
2	مصلحة التواصل	قسم التواصل	مديرية الدراسات والتواصل والتعاون

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لتقلد مهام رئيس مصلحة في وجه:

1- الموظفين الرسميين والأعوان المتعاقدين العاملين بوزارة إصلاح الإدارة والوظيفة العمومية، الذين تتوفر فيهم

الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو إحدى الدرجات ذات الترتيب الاستدلالي المماثل،
- أن يكونوا حاصلين ، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة ماثلة ،

2- أن يتوفروا، على الأقل على سنتين (2) من الخدمة بصفة مرسوم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين.

3- الموظفين الرسميين والأعوان المتعاقدين المزاولين ، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لمهام رئيس مصلحة بوزارة إصلاح الإدارة والوظيفة العمومية.

المادة الثالثة: تحدد البطاقتين الملحقين بهذا القرار مهام المنصبين المعلن عن شغورهما وكذا الشروط والكفاءات المطلوبة.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح،
- ملف الترشيح الذي يمكن تحميله من البوابة الإلكترونية لوزارة إصلاح الإدارة والوظيفة العمومية [www.mmsp.gov.ma](http://www.mmsp.gov.ma) ويتضمن:

- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح (ة) ونبذة عن مساره المهني ، وكذا المهام والوظائف التي زاولها،

- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح (ة) لتدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها ،
- رأي الرئيس المباشر في الكفاءة المهنية للمترشح (ة) .

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح، لدى مصلحة تدبير الموارد البشرية إلى غاية 27 يونيو 2018 على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال وهو آخر أجل لقبول الترشيحات .

المادة السادسة: تتولى لجنة معينة بقرار للوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة والوظيفة العمومية عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء مقابلة الانتقاء .

المادة السابعة: يعين المترشحين اللذين تم انتقاؤهما لمزاولة مهام رئيس مصلحة بوزارة إصلاح الإدارة والوظيفة العمومية بقرار للوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة والوظيفة العمومية .

المادة الثامنة: ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) وعلى البوابة الإلكترونية لوزارة إصلاح الإدارة والوظيفة العمومية [www.mmsp.gov.ma](http://www.mmsp.gov.ma)، ويلصق بمقر الوزارة .

وحرر بالرباط، في 09 يونيو 2018

الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة  
المكلف بإصلاح الإدارة والوظيفة العمومية  
محمد سعيد القادر